

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية السودان

جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

كلية الدراسات العليا

قسم القرآن الكريم وعلومه

حقوق الإنسان في القرآن والمشهد

رسالة دكتوراه في التفسير

/ إعداد الطالب

عبدالكريم حمدي خليل الدهشان

/ إشراف فضيلة الأستاذ الدكتور

الطاھر أھم عبد القادر

قدمت هذه الرسالة لنيل درجة العالمية (الدكتوراه) في التفسير وعلوم القرآن

١٤١٥ - ١٩٩٥ م

١٠ جمادى
٢٠ جمادى
٣٠ جمادى
٤٠ جمادى
٥٠ جمادى


٦٠ جمادى



وَلَقَدْ كَرَمَنَا بَنِي آدَمَ
وَحَمَّلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ
وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّبَاتِ
وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِنَا
تَفْضِيلًا۔

الإسراء : ٧٠

صدق الله العظيم



إهلا

إلى الرسول الأعظم (ص) الرسلين ولرائع الورا، إلهي والدين.

إلى ولد النبي الكريمة أسرار الله في عمره.

إلى روح ولادي رحمه الله وجعله في جناته الخلد.

إلى شهداء الانتفاضة العبردة والعصياني في العالم.

إلى القابعين في سعوه وعنهما (الحنظل).

إلى شيخ الانتفاضة شيخنا وأستاذنا أسرار بايس.

إلى شيفي خالد ولبن عمي منزرة المسجعين في سجن (الحنظل).

إلى (العنقليس) نبي نصر وبها، العبردة (فهر، الله أسراره جميعاً).

إلى زوجي الطيبة سيدة «فن» مصر، التي ضحى من أجلها بكل شيء.

إلى إخوني وأخواتي وأقاربتي وأخواتي ومساعدتي الوفاضن وأخرين بالذكر منهم:

أستاذنا القاضي فضيل (الأسناذ الدكتور) إبراهيم زيد الكبيسي.

والأسناذ بونس ععي الدين الأسفل.

حساني الكوة قدر توفيقهم بعض حفظهم.

شكراً وتقدير

انطلاقاً من قوله تعالى : « وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّهَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ » النمل : ٤٠ .
وقول النبي ﷺ : (من لا يشكر الناس لا يشكر الله) سند الترمذى / البر / ماجاد في الشكر
أتقدم بالشكر والتقدير والعرفان وعظيم الامتنان إلى أستاذى ومعلمى
فضيلة الأستاذ الدكتور :

الطاھر أھمد عبد القادر

رئيس قسم التفسير وعلوم القرآن بجامعة أمدرمان الإسلامية ، فقد
أسرني بتواضعه ، وفضله ، ومنحني من علمه وتجاربه ، ودقة ملحوظاته ،
فسهل الصعب علي ، وجعل لي البعيد أقرب نوالاً ، أسأل الله له الصحة
والعافية والفوز بالآخرة .

كما أتقدم بالشكر العظيم إلى صاحبى الفضيلة أستاذى الآخرين :

فضيلة الأستاذ الدكتور : عبد الله أحمد محمد خير حفظه الله .

فضيلة الأستاذ الدكتور : أحمد على عبد الله حفظله الله .

وذلك على تفضلهما بقبول مناقشة هذه الرسالة إثراه وتحسينها لها .

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى جامعتي جامعة القرآن الكريم والعلوم
الإسلامية حاضنة القراء والحفظة .

وأتقدم بالشكر إلى سودان الشريعة سودان العودة إلى كتاب الله وسنة
نبيه ﷺ واتخاذهما دستوراً ومنهج حياة .

هذا البلد الطيب أهله فكه الله من حصاره ، ونصره على أعدائه .

كما أتقدم بالشكر الجزيل للجامعة الإسلامية بغزة التي ابتعثتني للحصول
على درجة الدكتوراه ، أسأل الله لها أن تبقى منارة العلم وصانعة المجد إنه
قريب مجيب .

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَهْدِيهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتَوْبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهُدِّهِ اللَّهُ فَلَا مُضَلٌّ لَهُ، وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ؟
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ
بِالْهُدَى وَدِينَ الْحَقِّ لِيُظَهِّرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسِلِّ وَبِارِكْ
عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ، وَمَنْ سَارَ عَلَى دُرُّبِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

أما بعد :

فَإِنَّ مَوْضِعَ حُوقُوقِ الْإِنْسَانِ مِنْ أَهْمَّ الْقَضَائِيَّاتِ الَّتِي تُشَفِّلُ بِالْعَالَمِ الْيَوْمَ، وَفِي نَظَرِ
الْكَثِيرِ مِنَ النَّاسِ - لَا سِيمَا غَيْرَ الْمُسْلِمِينَ - أَنَّ نَظَرِيَّةَ حُوقُوقِ الْإِنْسَانِ هِيَ مِنْ صُنْعِ
جَمْعِيَّةِ الْأَمْمِ الْمُتَحَدَّةِ حِينَمَا أَصْدَرَتْ مِيثَاقَ حُوقُوقِ الْإِنْسَانِ سَنَةَ ١٩٤٨م، إِلَّا أَنَّنَا نَحْنُ
الْمُسْلِمِينَ لَا يَعْدُ تَصْوِيرُ حُوقُوقِ الْإِنْسَانِ بِالنَّسَبَةِ لَنَا أَمْرًا مُسْتَحْدِثًا، فَقَدْ شَرَعَ الْإِسْلَامُ
بِمَصْدَرِيهِ الرَّئِيْسِيْنِ - الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ وَالسُّنْنَةُ الْمُطَهَّرَةُ - حُوقُوقَ الْإِنْسَانِ مِنْذُ أَرْبِعَةِ عَشَرَ
قَرْنَاهُ فِي شَمْوَلِ وَعَمْقِ، وَأَحاطَهَا بِضَمَانَاتٍ كَافِيَّةٍ لِحِمَايَتِهَا، وَقَدْ صَاغَ الْجَمَتَمَ
الْإِسْلَامِيَّ عَلَى أَصْوَلِ وَمَبَادِئِ تَمَكُّنِ لِهَذِهِ الْحُوقُوقِ وَتَدْعُمُهَا .

فَعِنْدَمَا يَكُونُ تَصْوِيرُ حُوقُوقِ الْإِنْسَانِ رِبَانِيًّا لِالْمَصْدَرِ، وَسَابِقًا عَلَى وَجْهِ الْأَفْرَادِ
وَالشَّعُوبِ وَالْحُكَّامِ، فَإِنَّ هَذَا التَّصْوِيرُ لَا يَكُونُ مِنْهُجًا مِنْ حَاكِمٍ، وَلَا قَرَارًا صَادِرًا عَنْ
جَمْعِيَّةِ دُولِيَّةٍ، وَإِنَّمَا هُوَ تَشْرِيعٌ مِنَ اللَّهِ الَّذِي لَهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ، وَهُوَ الَّذِي يَعْلَمُ
طَبِيعَةَ الْبَشَرِ لِأَنَّهُمْ مِنْ خَلْقِهِ وَهُوَ الْلَّطِيفُ بِهِمُ الْخَيْرَ بِأَحْوَالِهِمْ .

وَهَذَا الْبَحْثُ الْعَلْمِيُّ بِمُثَابَةِ مُحاوَلَةٍ لِلْكَشْفِ عَنِ النَّظَرَاتِ وَالْتَّصْوِيرَاتِ الْقَرَانِيَّةِ لِحُوقُوقِ
الْإِنْسَانِ مِنْ خَلَالِ دِرَاسَةِ مُوْضِعِيَّةِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ، مُعَتَدِّيْعِمْ هَذِهِ الْدِرَاسَةُ بِالْأَحَادِيثِ
النَّبُوَيَّةِ الشَّرِيفَةِ، وَلِتَكُونَ أَيْضًا مُحاوَلَةٍ تَأْصِيلَ لِلنَّظَرَيَّةِ الْعَامَّةِ لِحُوقُوقِ الْإِنْسَانِ .

أَهْمَى الْمَوْضِعَ وَبِوَاعِثِ اخْتِيَارِهِ : -

أَوْلًا : يَعْتَبِرُ مَوْضِعُ حُوقُوقِ الْإِنْسَانِ مِنْ أَهْمَّ الْقَضَائِيَّاتِ هَذَا الْعَصْرُ، وَبِتَعْبِيرٍ أَخْرَى
أَرَادَتِ الْصَّلِيبِيَّةُ الْفَرْبِيَّةُ أَنْ تَزِينَ وَجْهَهَا لِلنَّاسِ بِدُعُوَيِّ الْاِهْتِمَامِ بِحُوقُوقِ الْإِنْسَانِ لِتُسْتَرِّ
بِذَلِكَ فَضَائِحَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ، وَجَرَائِمِهَا الْعَدَوَيَّةِ فِي سَفْكِ الدَّمَاءِ وَاسْتِبَاحَةِ الْحَرَمَاتِ،
وَاسْتِلَابِ الْحُوقُوقِ وَالْخَيْرَاتِ وَالسُّعْيِ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا .

إلا أن اهتمام القرآن العظيم والسنة النبوية في هذه الحقوق كان الاهتمام الصادق وهو الأسبق من تلك الاهتمامات الغربية المشبوهة ، حيث أكرم التشريع الإلهي الإنسان أيماناً إكراهاً إذ حمله الله في البر والبحر وذرقه من الطيبات وفضلة على كثير من خلق تفضيلاً ، ثم خلق لنا ما في الأرض جمِيعاً منه وأعطى كل ذي حق حقه فكان سبحانه أحكم الحاكمين .

ثانياً : ورغبة مني في إبراز الإعجاز القرآني للتشريع في مجال حقوق الإنسان ، مع التعمق في دراسة نصوص الوحي المتعلقة بذلك ، لتأكيد سبق القرآن في إقرار الحقوق المثلية للأنسان ، بما تخدم الدعوة الإسلامية التي جاءت رحمةً للعالمين .

ثالثاً : ولدى التجوال بين المؤلفات في هذا الموضوع وجدت أنه يغلب عليها طابع الدراسة المقارنة وبعضها يغلب عليه الدراسة التطبيقية أو القانونية .

وأرى أن هذا الموضوع حقيق بـأن تدرس جميع نصوصه القرآنية دراسة موضوعية تبرز إعجاز القرآن في مجال إقراره حقوق الإنسان مع تدعيم ذلك بالأحاديث النبوية .

رابعاً : يعتبر البحث في هذا الموضوع والتأصيل له من كتاب الله وسنة نبيه المصطفى ﷺ نوعاً من العبادة لله عز شأنه ، ودفاعاً عن المقهورين والمظلومين في الأرض وإعلاءً لرأية الحق والدين .

أهداف البحث :

- ١ - بيان مكانة حقوق الإنسان في القرآن الكريم والسنّة النبوية والمحافظة عليها .
- ٢ - إبراز نظرية حقوق الإنسان بصورة قرآنية ذات دراسة تفسيرية مصبوغة بصبغة حديثية .
- ٣ - إظهار الإعجاز القرآني في مجال التشريع من خلال سنّه وإقراره لحقوق الإنسان .
- ٤ - بيان مزايا نظرة القرآن والسنّة لحقوق الإنسان بأنها الأشمل والأكم وأعدل .
- ٥ - الدفاع عن الدعوة الإسلامية من الشبهات والطاعنون الموجهة إليها من أعداء الإسلام ، واتهامها بالتخلف والقصور والعجز عن مخاطبة الواقع .
- ٦ - المساعدة في إثراء المكتبة الإسلامية ليفيد منه الخاصة وال العامة ليكون علمًا ينتفع به .

الدراسات السابقة :

إن الناظر في هذا الموضوع لأول وهلة يخطر بباله أنه قد كتب فيه قبل ذلك ولا داعي للترکار ، إلا أن حاجة الدعوة الإسلامية ملحة للحديث عن حقوق الإنسان من زاوية قرآنية تفسيرية مدعاة بالأحاديث النبوية بإسلوب يتميز بما كتب من بحوث في هذا المجال حيث غالب عليها طابع الدراسة المقارنة بين الأحكام الشرعية وإعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ، وبعضها غالب عليه الدراسة القانونية ، وأخر وقد غالب عليها الطابع الفكري .

ومما كتب في هذا المجال :-

- ١ - حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة ، الشیخ محمد الغزالی .
- ٢ - حقوق الإنسان في نظر الشريعة الإسلامية ، الدكتور عبد السلام التراميني .
- ٣ - حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والفكر القانوني الغربي ، محمد فتحي عثمان .
- ٤ - الإسلام وحقوق الإنسان ، الدكتور محمد القطب طبله .
- ٥ - حقوق الإنسان بين القرآن والإعلان ، لأحمد حافظ نجم .
- ٦ - حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في النظام الإسلامي والنظم المعاصرة ، الدكتور عبد الوهاب الشيشاني .
- ٧ - حقوق الإنسان في تعاليم الإسلام ، الدكتور علي عبدالواحد وافي .

منهج البحث :-

- ١ - جمعت الآيات القرآنية التي لها صلة بهذا الموضوع فكانت زهاء ثلاثة وستين آية .
- ٢ - جمعت الأحاديث النبوية الشريفة والتي لها صلة بالبحث أيضاً فكانت زهاء متتي حديث ونيف .
- ٣ - رجعت إلى كتب التفسير القديمة والحديثة وقد كثر استعمالي للجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، لجمعه بين التفسير والفقه ويسر منهجه وسهولة عبارته وعمق دراسته ، وتفسير التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور لأنه يكثر الربط بين الآيات القرآنية ، وكتاب الظلال للأستاذ سيد قطب لحرصه على إبراز الوحدة الموضوعية للسور والمقاطع والأيات بصورة تبرز الإعجاز القرآني في نظمها ونسقه وترتيبه للسور والأيات .

وهذه التفاسير الثلاثة قد أعاينتي كثيراً على تحقيق أهداف هذا البحث أثناء الرجوع إليها .

- ٤ - رجعت إلى كتب الحديث وشرحه ، وفي مقدمتها الكتب التسعة ، كما رجعت إلى غيرها من كتب الحديث الأخرى مثل مجمع الزوائد للبيشمي ونيل الأوطار الشوكاني وكشف الخفاء ومزيل الإلباب للعجلوني وغير ذلك .
- ٥ - رجعت إلى بعض الكتب الفقهية لتوضيح بعض المسائل الفقهية وقد تجنبت الخوض في الفرعيات .
- ٦ - رجعت إلى مجموعة من المؤلفات في مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية .
- ٧ - رجعت إلى كتب اللغة مثل لسان العرب لابن منظور ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس لتوضيح معاني المفردات، ورجعت إلى كتب الترجم للتعريف بالرواية والمؤلفين .
- ٨ - قمت بترجمة الآيات القرآنية وإثبات السور الواقعة فيها في الحاشية .
- ٩ - خرجت الأحاديث النبوية تخرجاً علمياً واقتصرت في ذكر الحكم على الحديث من كلام السابقين من المحققين إذا وجد .
- ١٠ - شرحت الغريب من المفردات والغامض من العبارات الواردة في الآيات والأحاديث النبوية .
- ١١ - إذا نقلت كلام مؤلف من المؤلفين وضعته بين علامتي تصريح ونشرت إلى ذلك في الحاشية .
- ١٢ - قمت بتعريف الأعلام والرواية عند ذكرهم في الرسالة أول مرة .
- ١٣ - وفي كل ذلك كنت أجعل الآية القرآنية موضع الاستشهاد من خلال دراسة موضوعية ، ثم أقفي بعد ذلك ببيان الشاهد منها بذكر ما يتلائم معه من الأحاديث النبوية ، وأقول العلامة المؤيدة لما ذكرت .
- ١٤ - وكانت أحياناً أقدم الاستشهاد بالحديث إذا كانت الآية عامة في دلالتها والحديث فيه دلالة صريحة أو ضمنية أقرب للاستشهاد من الآية الكريمة .
- ١٥ - كتبت خاتمة لهذا البحث اشتملت على أهم النتائج والتوصيات ، وفهرست في آخره للآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية ، والأعلام والرواية ، والمصادر والمراجع ، وفهرست كذلك للموضوعات .

خطة البحث

يشتمل هذا البحث على مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة وتقسيمه على النحو التالي :-

المقدمة :

وتشتمل على أهمية الموضوع وبواضع اختياره ، وأهداف البحث ، والجهود السابقة في هذا الموضوع ، ومنهج البحث ، وخطة البحث .

التمهيد ، ويشتمل على :

أولاً : معنى الحق واستعمال القرآن لهذا المدلول اللغوي وبيان معنى الحرية .

ثانياً : نبذة تاريخية عن نشأة الحقوق والحريات .

ثالثاً : ضمادات الحقوق والحريات في الإسلام .

الفصل الأول : حق الإنسان في الحياة .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : تحريم الاعتداء على النفس .

المبحث الثاني : تحريم الانتحار .

المبحث الثالث : تحريم قتل الجنين .

المبحث الرابع : تحريم المبارزة القاتلة .

الفصل الثاني : حق الإنسان في الحرية

وفيه تمهيد وخمسة مباحث

المبحث الأول : حرية الاعتقاد ، وفيه ستة مطالب :

المطلب الأول : عدم الإكراه على الدخول في العقيدة

المطلب الثاني : حرية المناقشات الدينية .

المطلب الثالث : بناء الإيمان على يقين واقتناع لا على تقليد واتباع .

المطلب الرابع : منح غير المسلم الحرية في عقيدته .

المطلب الخامس : حماية العقيدة من الخطر الخارجي .

المطلب السادس : حماية العقيدة من الخطر الداخلي .

ج

المبحث الثاني : حرية التفكير وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : توجيه العقل للتفكير في السن الكونية .

المطلب الثاني : توجيه العقل للتفكير في السن الاجتماعية .

المطلب الثالث : توجيه العقل للتفكير في أسرار الأنفس .

المطلب الرابع : توجيه العقل للتفكير في حكمة التشريع .

المطلب الخامس : القيود الواردة على حرية التفكير .

المبحث الثالث : الحرية السياسية وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : مفهوم الحرية السياسية .

المطلب الثاني : اختيار الحاكم أو الخليفة .

المطلب الثالث : محاسبة الحاكم ومراقبته والاعتراض عليه

المطلب الرابع : الشورى والحرية السياسية .

المطلب الخامس : الوراثية والطبقة في الحكم والحرية السياسية .

المبحث الرابع : حرية الرأي والتعبير وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : مفهوم حرية الرأي والتعبير .

المطلب الثاني : تقرير الإسلام لحرية الرأي والتعبير .

المطلب الثالث : الاجتهد وحرية الرأي .

المطلب الرابع : القيود الواردة على حرية الرأي والتعبير .

المبحث الخامس : الحرية الشخصية وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : حق الفرد في حرية العمل .

الـ المطلب الثاني : حق الفرد في حرمة المسكن وحرنته فيه .

المطلب الثالث : حق الفرد في حرية التنقل والهجرة .

المطلب الرابع : حق الفرد في الأمان على نفسه وماله وعرضه .

الفصل الثالث : حق الإنسان في العدل

و فيه أربعة مباحث

المبحث الأول : عدل الإنسان مع نفسه .

المبحث الثاني : عدل الإنسان مع الناس .

المبحث الثالث : عدل القاضي مع الخصوم وفيه ثلاثة مطالب :

ط

المطلب الأول : تعريف القضاء ومفهومه .

المطلب الثاني : تقرير القرآن والسنة لحق العدل في القضاء .

المطلب الثالث : توجيهات شرعية تؤكد نزاهة القضاء في الإسلام .

المبحث الرابع: عدل المحاكم مع المزعومة .

الفصل الرابع : حقوق إنسانية متقدمة

و فيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : حق التعليم والتعلم وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: أهمية العلم ومنزلة العلماء في تصور القرآن والسنّة .

المطلب الثاني : إقرار القرآن والسنّة لحق التعلم والتلقي .

المطلب الثالث : إقرار القرآن والسنّة لحق التعليم ونشر العلم .

المبحث الثاني : حق التملك وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : معنى التملك ومفهومه .

المطلب الثاني : حق التملك في نظر القرآن والسنّة .

المطلب الثالث : أنواع الملكية .

المطلب الرابع : أسباب التملك .

المطلب الخامس : ضوابط وتوجيهات شرعية للملك .

المبحث الثالث : الحقوق الاجتماعية بين الرجل والمرأة وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : حق تكوين الأسرة .

المطلب الثاني : بيان الحقوق والأمور التي يتساوى فيها الجنسان .

المطلب الثالث : الحقوق التي يفترق فيها الجنسان .

المطلب الرابع : أحكام شرعية لها علاقة بالجنسين .

المبحث الرابع : حقوق الأقليات (غير المسلمين) وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : التعريف بغير المسلمين .

المطلب الثاني : أداب وأخلاق يلتزم بها المسلمون مع غير المسلمين.

المطلب الثالث : حق غير المسلمين في الحماية من العدوان الخارجي والظلم الداخلي .

المطلب الرابع : حرية العبادة وإقامة الشعائر الدينية .

المطلب الخامس : حق غير المسلمين في تولي وظائف الدولة .

والله الموفق .

التمهيد

ويشتمل على :

- أولاً : بيان معنى الحق - استعمال القرآن لهذا المدلول اللغطي -
بيان معنى الحرية .
- ثانياً : نبذة تاريخية عن نشأة الحقوق والحربيات .
- ثالثاً : ضمادات الحقوق والحربيات في الإسلام .

أولاً : بيان معنى الحق - وجوه استعمال القرآن لهذا المدلول اللغظى- بيان معنى الحرية.

بيان معنى الحق :

الحق في اللغة : نقىض الباطل ، وجمعه حقوق وحقاق ، وحق الأمر يحق ويتحقق حقاً وحققاً : صار حقاً ثبت ، ومعناه وجب وجوباً ، وحق الشيء أثبته وأوجبه ، ويقال أحققت الأمر إحقاقاً إذا أحكمته وصحته ، وأصل الحق المطابقة ، والموافقة كمطابقة الباب في حُقُّه لدورانه على الاستقامة .^(١)

الحق في الاصطلاح : (اختصاص يقر به الشرع سلطة على شيء تحقيقاً لمصلحة معينة).^(٢)

أو هو : (اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليفاً)^(٣) وهذا تعريفان شاملان لحقوق الله تعالى كالعبادات والحدود وحق الجهاد ، والحقوق المدنية حق التملك ، والحقوق الأدبية حق الطاعة للوالد على ولده ، وللزوج على زوجته ، والحقوق العامة حق الدولة في ولاء الرعية لها ، والحقوق المالية حق النفقة ، وغير المالية حق الولاية على النفس.^(٤)

(١) انظر لسان العرب لابن منظور (حق) (٩٣٩/٢) وما بعدها - دار المعارف - القاهرة - ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٥/٢) دار الجيل - بيروت - ط ١ - ١٩٩١م ، والقاموس المحيط للفيروز أبيادي (٢٢٨/٢) وما بعدها دار الجيل - بيروت - لبنان ، ومعجم متن اللغة للشيخ أحمد رضا (١٣٢/٢) منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت لبنان - ١٩٥٨م.

(٢) نظرية التعسف في استعمال الحق د. فتحي الدريني ص ١٩٣.

(٣) الفقه الإسلامي وأدلة د. وهبة الزحيلي (٩/٤) دار الفكر - دمشق - ط ٣ - ١٩٨٩م.
والمقصود بالسلطة الواردة في التعريف : إما أن تكون على شخص حق الخضاعة والولاية على النفس ، أو على شيء معين حق الملكية.

والمقصود بالتكليف : التزام علي إنسان إما مالي كوفاء الدين ، وإما لتحقيق غاية معينة كقيام الأمير بعمله . انظر المرجع نفسه (٩/٤).

(٤) انظر المرجع السابق (٩/٤) ونظرية التعسف في استعمال الحق من ١٩٣.

(فالحقوق في الإسلام منع إلهية تستند إلى المصادر التي تستتبط منها الأحكام الشرعية ، فلا يوجد حق شرعي من غير دليل يدل عليه ، فمنها الحق هو الله تعالى ، إذ لا حاكم غيره ولا تشريع سوى ما شرعه ...)^(١)

المراد بحق الإنسان :

(هو ما يقصد منه حماية مصلحة الشخص ، سواء أكان الحق عاماً كالحفاظ على الصحة والأولاد والأموال ، وتحقيق الأمن ، وقمع الجريمة ، ورد العدوان ، والتمتع بالمرافق العامة للدولة ، أمْ كان خاصاً كرعاية حق المالك في ملكه ، وحق البائع في الثمن ، والمشترى في المبيع ، وحق الشخص في رد المال المغصوب، وحق الزوجة في النفقة على زوجها ، وحق الأم في حضانة طفليها ، والأب في الولاية على أولاده ، وحق الإنسان في مزاولة العمل ونحو ذلك) .^(٢)

ومن الباحثين من ذهب إلى التعبير عن حقوق الإنسان بأنها حرمات ، لأن الله سبحانه هو الذي تفضل بها على الإنسان ، ولأن حمايتها والذود عنها قربى لله ، ولأنه لا يجوز لصاحبها أن يفرط فيها ، وهذا ما يميز النظرة الإسلامية إلى حقوق الإنسان عن النظرة الوضعية ، إذ عرفت حقوق الإنسان لا ك مجرد حقوق وإنما كفرائض إلهية وواجبات شرعية^(٣).

وأخيراً أرى : أن حقوق الإنسان هي مجموعة من الواجبات والضرورات والفرائض والحرمات التي أقرها الشارع الحكيم للإنسان تحقيقاً لمصلحته .

(١) الفقه الإسلامي وأداته (٩/٤) وما بعدها.

(٢) الفقه الإسلامي وأداته . وهم الزبيدي(٤/١٤).

(٣) مجلة كلية الشريعة والقانون العدد الثالث - جامعة الأزهر الشريف - حقوق الإنسان أمام القضاء للمستشار البشري محمد الشوربجي ص ٢٨٤ وما بعدها .

خامساً : فهرس الموضوعات

أ	إهداء
ب	شكر وتقدير
ج - ط	المقدمة
٢	بيان معنى الحق
٤	وجوه استعمال القرآن لهذا المدلول اللغظي
٧	بيان معنى الحرية
١٠	نبذة تاريخية عن نشأة الحقوق والحربيات
١٦	ضمادات الحقوق والحربيات العامة في الإسلام
٢٢	الفصل الأول
	حق الإنسان في الحياة
٢٣	تمهيد عن أهمية حق الإنسان في الحياة
٢٦	المبحث الأول : تحريم الاعتداء على النفس
٣٥	المبحث الثاني : تحريم الانتحار
٤٤	المبحث الثالث : تحريم قتل الجنين
٥٦	المبحث الرابع : تحريم الممارزة القاتلة
٦٢	الفصل الثاني
	حق الإنسان في الحرية
٦٣	التمهيد
٦٨	المبحث الأول : حرية الاعتقاد
٦٩	المطلب الأول : عدم الإكراه على الدخول في العقيدة
٧٧	المطلب الثاني : حرية المناقشات الدينية
٨٢	المطلب الثالث : بناء الإيمان على يقين واقناع لا على تقليد واتباع
٨٥	المطلب الرابع : منح غير المسلم الحرية في عقيدته الدينية
٨٧	المطلب الخامس : حماية العقيدة من الخطر الخارجي
٩٤	المطلب السادس : حماية العقيدة من الخطر الداخلي
١٠٤	المبحث الثاني : حرية التفكير
١٠٥	المطلب الأول : توجيه العقل للتفكير في السنن الكونية

١١١	المطلب الثاني : توجيه العقل للتفكير في السن الاجتماعية
١١٥	المطلب الثالث : توجيه العقل للتفكير في أسرار الأنفس
١١٨	المطلب الرابع : توجيه العقل للتفكير في حكمة التشريع
١٢٢	المطلب الخامس : القيود الواردة على حرية التفكير
١٢٠	المبحث الثالث : الحرية السياسية
١٢٠	المطلب الأول : مفهوم الحرية السياسية
١٢١	المطلب الثاني : اختيار الحاكم أو الخليفة
١٣٥	المطلب الثالث : محاسبة الحاكم ومراقبته والاعتراض عليه
١٤١	المطلب الرابع : الشورى والحرية السياسية
١٤٧	المطلب الخامس : الوراثية والطبقية في الحكم والحرية السياسية
١٥٠	المبحث الرابع : حرية الرأي والتعبير
٤٤٦٦٢	المطلب الأول : مفهوم حرية الرأي والتعبير
١٥١	المطلب الثاني : تقرير الإسلام لحرية الرأي والتعبير
١٥٤	المطلب الثالث : الاجتهد وحرية الرأي
١٥٦	المطلب الرابع : القيود الواردة على حرية الرأي والتعبير
١٦٦	المبحث الخامس : الحرية الشخصية
١٦٧	المطلب الأول : حق الفرد في حرية العمل
١٧٦	المطلب الثاني : حق الفرد في حرمة المسكن وحرنته فيه
١٨٢	المطلب الثالث : حق الفرد في حرية التنقل والهجرة
١٨٥	المطلب الرابع : حق الفرد في الأمان على نفسه وماله وعرضه
١٩٠	الفصل الثالث
	حق الإنسان في العدل
١٩١	المبحث الأول : عدل الإنسان مع نفسه
٢٠٢	المبحث الثاني : عدل الإنسان مع الناس
٢١١	المبحث الثالث : عدل القاضي مع الخصوم
٢١٢	المطلب الأول : تعريف القضاء ومفهومه
٢١٤	المطلب الثاني : تقرير القرآن والسنة لحق العدل في القضاء

٢٢٢	المطلب الثالث : توجيهات شرعية تؤكد نزاهة القضاء في الإسلام
٢٢٤	المبحث الرابع : عدل الحاكم مع الرعية
٢٢٣	الفصل الرابع :
	حقوق إنسانية متفرقة
٢٣٤	المبحث الأول : حق التعليم والتعلم
٢٣٥	المطلب الأول : أهمية العلم و منزلة العلماء في تصور القرآن والسنة
٢٣٩	المطلب الثاني : إقرار القرآن والسنة لحق التعلم والتلقى
٢٤٢	المطلب الثالث : إقرار القرآن والسنة لحق التعليم ونشر العلم
٢٤٦	المبحث الثاني : حق التملك
٢٤٧	المطلب الأول : معنى التملك ومفهومه
٢٤٩	المطلب الثاني : حق التملك في نظر القرآن والسنة
٢٥٥	المطلب الثالث : أنواع الملكية
٢٦٢	المطلب الرابع : أسباب التملك
٢٧٠	المطلب الخامس : ضوابط وتوجيهات شرعية للملك
٢٨٠	المبحث الثالث : الحقوق الاجتماعية بين الرجل والمرأة
٢٨١	المطلب الأول : حق تكوين الأسرة
٢٨٩	المطلب الثاني : بيان الحقوق والأمور التي يتساوى فيها الجنسان
٢٩٧	المطلب الثالث : الحقوق التي يفترق فيها الجنسان
٣٠٤	المطلب الرابع : أحكام شرعية لها علاقة بالجنسين
٣١٦	المبحث الرابع : حقوق الأقليات (غير المسلمين)
٣١٦	المطلب الأول : التعريف بغير المسلمين
٣١٨	المطلب الثاني : آداب وأخلاق يلتزم بها المسلمون مع غير المسلمين
٣٢٣	المطلب الثالث : حق غير المسلمين في الحماية من العدوان الخارجي والظلم الداخلي
٣٢٨	المطلب الرابع : حرية العبادة وإقامة الشعائر الدينية
٣٣١	المطلب الخامس : حق غير المسلمين في تولي وظائف الدولة